

زكاة الذهب وأحكامه

الزكاة · أحكام الزكاة

السؤال

ما هو مقدار زكاة الذهب، ومتى يُزَكَّى، وهل تجب الزكاة على الذهب الذي تلبسه المرأة؟

الجواب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسو الله وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد:

الذهب الذي تلبسه المرأة لا زكاة عليه عند جمهور العلماء، وبعض العلماء قال: عليه زكاة يعني: يُزَكَّى، أما غير الملبوس فإن كان أكثر من عشرين مثقالاً وجبت عليه الزكاة، وإن كان أقل ولكن عنده أموال أخرى من النقود فيضم بعضها على بعض؛ فإن بلغت عشرين مثقالاً زكَّاهَا،

وإن لم تبلغ فلا زكاة عليها، ومقدار زكاة الذهب إثنان ونصف بالمائة، أي على كل مائة مثقال ذهب مثقالان ونصف، وبالنسبة للنقود نفس النسبة فيُزَكَّى عن كل مليون دينار خمسة وعشرون ألف دينار.

والله أعلم.

المفتي: الأستاذ الدكتور مشعان العيسوي

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/481/%D8%B2%D9%83%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%87%D8%A8-%D9%88%D8%A3%D8%AD%D9%83%D8%A7%D9%85%D9%87>

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦م)